

## وزارة العدل

## القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار  
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد الخرابشه

وعضوية القضاة السادة

محمد المحاميد ، محمود دهشان ، د.محمد فريحات ، خليفه السلیمان

بصفتها : الجزائيه

رقم القضية :

٢٠٠٣/١٢٨٤

بهذا الاستدعاء طالباً

بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٣٠ تقدم المستدعي

فيه اخلاء سبيله بالكفاله .

بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢٢ قدم مساعد رئيس النيابة العامه مطالعه خطيه طلب في نهايتها

قبول التمييز من حيث الشكل وفي الموضوع رد التمييز .

## القرار

بعد التدقيق والمداوله نجد ان التمييز مقدم ضمن المده القانونيه فنقرر قبوله شكلاً .

وفي الموضوع لا نجد في ظروف هذه القضية ما يبرر اخلاء سبيل المميز بالكفاله

لذلك نقرر رد التمييز وتأييد القرار المميز .

قراراً صدر بتاريخ ١٠ رمضان سنة ١٤٢٤ هـ الموافق ٢٠٠٣/١٠/٢٢ م

القاضي المترئس

عضو

عضو

عضو

عضو

رئيس الديوان

دقق

اض